

فتاوى الألباني {{7781}} كيفية تغطية وجه المرأة في العُمرَة

محمد ناصر الدين الألباني

ان الترقية الوجه للمرأة في العُمرة هل صحيح انني اه انني قال فقط هو المحرم المعتمر ام ان اي غطاء ان اي غطاء ثواب سواء نقاب او غير ذلك السؤال مفهوم - 00:00:00

والجواب فالثاني لقد اختلف العلماء اتمنى ان واحد منكم من وجه المرأة وكفيها هل هما عورة يحرم على المرأة ان تظهرهما ان الامر على الاباحة وان كان الافضل على قولين معروفين - 00:00:28

لا حاجة للان الى دخول في مثل هذه مسألة تفصيلا ككتابي تجاهل المرأة المسلمة قد تولى بيان ذلك بحيث نغني عن الكلام ولكن ما ان القائلين لان وجه المرأة عورة - 00:00:56

قالوا متفرقين مع الآخرين لانه لا يجوز للمرأة المحرمة سواء كان احرامها او بعمره ان تستر وجهها او منزل تشده على رأسها هذا لا يجوز من صفات العلماء لقوله عليه الصلاة والسلام - 00:01:22

لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس الكفافين ونحن نشاهد كلما حججنا او اعتمرنا نساء محرمات من هذه البلاد وهن متنفذات فهن محرمات وقد اه تدخلنا في بعض المناسبات ونفخنا لان على المحرم - 00:01:52

ان لا تنتقد لقوله عليه الصلاة والسلام والحديث السابق لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس الطفافين فما كانوا يسمعون هذه النصيحة لانهن صدمة على ستر وجوههن جد ثواب او بن جلباب او باي شيء اخر - 00:02:24

والشاهد ان شد النقاب على الوجه تحت العينين او شد المنديل على الجبهة هذا امر لا يجوز باتفاق العلماء حتى الذين قالوا بان وجه المرأة عورة والذي يجوز فقط هو - 00:02:51

ما يسمى بالسدر فينبغي الانتماء من شرق بين السدل وبين الشد للعباءة او للمنديل او للنقاب او الحمار الفضل هو عبارة عن شد العباءة الموضوع على قمة الرأس وانزالها هكذا على الوجه - 00:03:17

امام الوجه غير مشدود الى الخدين فاذا ما شدت العباءة او الثوب الواسع اذا الى الوجه فحينئذ هذا يحرم بالنسبة للمحرمة وكثير من العلماء منجبون على من شدد على وجهها - 00:03:43

من بابها او منزلها او نقابها يوجدون عليها الكذب ولذلك فعلى كل حاجة او معتمرة ان تستقبل هذا الحكم الشرعي فلا يجوز لها ان تشد من دون على وجهها ترفعه اذا لم ترى احدا اذا رأت احدا هذا - 00:04:08

يجوز بانه مشدود على رأسها اما الجلداب الموضوع على الرأس وضعها فيجوز لها ان تسجنه. وهذا ما جاء في الحقيقة عائشة انها كانت اذا كانت حاجة مع بعض صاحباتها فمر بهن رسم من الرجال - 00:04:36

قالت اسدلنا على ردودنا قد تدل شيء فانتبهوا السد شيء وهو جائز اما الانتقاد اما شد المنديل فما هي عادة الشوروات وغيرهن او شد العباءة على الوجه والخدين والى ما تحت العينين - 00:04:59

فهذا لا يجوز باتفاق علماء المسلمين ايه اه انا ما اخذت كنا لانكن لا تعرفن ولكن نحن كما يقال في بلادنا ولا نصارى ففيما بعد لا يجوز لكن ان تشد على رؤوسكن من الدين ولا تحت اعينكن النقاب - 00:05:26

هذا حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صحيح في البخاري وصريح يفهمه كل عربي وعربية لا تلتقي بالمرأة المحرمة ولا وانما قلت لكن ما قلت اننا نبهنا بعض النسوة - 00:05:56

ان نسي ودخلت زوجتي لتنبيههن فما استجابت واحدة من غنة ذلك لانهن دائما تقرأ بان وجه النظر عورة فلا يفرقون لهن بين كون

ذلك في الحج والعمرة وفي بغير الحج والعمرة هذا بلاغ للناس. وذكرى للمؤمنين - [00:06:18](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:06:47](#)